

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون حماية القيم من العيب الصادر به القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦ لسنة ١٩٨٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعامل السيد / عبدالقادر أحمد على عبدالمجيد المدعى العام الاشتراكي المعاملة المقررة
لنائب رئيس مجلس الوزراء من حيث المرتبات والبدلات والمخصصات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تلويح صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٠٢ (٦ سبتمبر سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٨٢

بقيام السادة نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء

بأعمال من يتغيب منهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٨٢ بتشكيل الوزارة ؛